

## **الهيئة العامة للرقابة المالية**

### **قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٣٥ لسنة ٢٠٢٦**

بشأن إلزام الشركات المرخص لها بمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية

بإبرام وثيقة تأمين لتغطية مخاطر مسئولية مجالس إدارتها

والمديرين التنفيذيين بها

### **مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية**

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥

لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الإيداع والقيود المركزي للأوراق والأدوات المالية الصادر

بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٠ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون التمويل العقاري الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١

وللائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات

المالية غير المصرفية؛

وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم مزاولة نشاط تمويل المشروعات

المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر؛

وعلى قانون تنظيم نشاطي التأجير التمويلي والتخصيم الصادر بالقانون

رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨؛

وعلى قانون تنظيم نشاط التمويل الاستهلاكي الصادر بالقانون رقم ١٨

لسنة ٢٠٢٠؛

وعلى قانون تنظيم وتنمية استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية

غير المصرفية الصادر بالقانون رقم ٥ لسنة ٢٠٢٢؛

وعلى قانون التأمين الموحد الصادر بالقانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤؛

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة بتاريخ ٢٠٢٦/١/٢٨ ؛

**قرار :**

**(المادة الأولى)**

تلتزم الشركات المرخص لها من الهيئة بمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية، متى جاوز رأس مالها المصدر والمدفوع خمسين مليون جنيه، بإبرام وثيقة تأمين سنوية مع إحدى شركات التأمين العاملة في مصر لتغطية مخاطر مسئولية مجلس إدارتها وكذا المديرين مسئولى الإدارة التنفيذية بها، ويعد ذلك أحد شروط استمرار الترخيص بمزاولة النشاط.

ويتم تقدير حدود المسئولية بالوثيقة بما يتناسب مع حجم أعمال الشركة ودرجة مخاطرها وبما لا يقل عن (٥٪) من متوسط إيرادات الشركة خلال الثلاث سنوات المالية السابقة على تاريخ إصدار الوثيقة. ويجب على الشركات المشار إليها تجديد الوثيقة سنوياً، وكذا الإفصاح بشكل فوري عن أي تعديل أو إلغاء يطرأ عليها خلال مدة سريانها.

**(المادة الثانية)**

تلتزم الشركات المشار إليها القائمة وقت العمل بهذا القرار بتوفيق أوضاعها وفقاً لأحكامه وموافاة الهيئة بنسخة من الوثيقة خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به.

**(المادة الثالثة)**

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة، ويُعمل به من اليوم التالي لنشره بالوقائع المصرية.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

**د. محمد فريد صالح**